



رئيس  
مصلحة الضرائب المصرية

تعليمات تنفيذية  
رقم (٣١) لسنة ٢٠٢٢  
ملحق للتعليمات التنفيذية رقم ١٠٧ لسنة ٢٠٢٢  
بشأن  
البت في حالات الربط لعدم الطعن

سبق وأن أصدرت المصلحة التعليمات التنفيذية رقم [١٠٧] لسنة ٢٠٢١ وملحقها رقم [٣٤] لسنة ٢٠٢٢ بشأن البت في حالات الربط لعدم الطعن .

وحيث أن تاريخ العمل بهذه التعليمات ينتهي في ٢٠٢٢/١٢/٣١ .  
ونظراً للدور الهام لهذه التعليمات نحو البت في مديونيات الممولين / المسجلين الناتجة عن الربط لعدم الطعن .

لذا؛ فقد تقرر تجديد العمل بهذه التعليمات حتى ٢٠٢٣/٦/٣٠  
وبذات الإجراءات والقواعد المنصوص عليها بالتعليمات التنفيذية رقم [١٠٧] لسنة ٢٠٢١ وملحقها رقم [٣٤] لسنة ٢٠٢٢ .

على قطاع شئون المناطق والراكز والمنافذ والإدارة العامة للمراجعة الداخلية - كل فيما يخصه - متابعة تنفيذ هذه التعليمات بكل دقة .

والله ولی التوفيق !!!

رئيس

مصلحة الضرائب المصرية

١٢

"مختر توقيع عباس"

صدر في: ٢٠٢٢ / ١ /